كذب به واحد وصدقه تسعمائة وتسعة وتسعون وخبر العاشق المتهتك
عند الناس في هذا الباب يفيد القطع اليقيني بل اذا اخبرهم المفعول به
عن نفسه كذبا وافتراء على غيره جزموا بصدقه جزما لا يحتمل النقيض
بل لو جمعهما مكانا واحدا اتفاقا لجزموا ان ذلك عن وعد واتفاق بينهما
وجزمهم في هذا الباب على الظنون والتخيل والشبه والاوهام والاخبار
الكاذبة كجزمهم بالحسيات المشاهدة وبذلك وقع الافك في
الطيبة المطيبة حبيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنها المبراة
من فوق سبع سموات بشبهة مجيء صفوان المعطل بها وحده خلف
العسكر حتى هلك من هلك ولولا ان تولى الله سبحانه وتعالى براءتها
عنها وتكذيب قاذفها والا كان امرا اخر والمقصود ان في اظهار المبتلى
عشقه من لا يحل له الاتصال به من ظلمه واذاه عدوان عليه وعلى اهله وتعريضه
لتصديق كثير من الناس ظنونهم فيه فان استعان عليه بمن يستميله
اليه اما برغبة او رهبة تعدى الظلم فانتشر وصار ذلك الواسطة ديوثا
ظالما واذا كان النبي صلى الله عليه وسلم قد لعن الرائش وهو الواسط بين الراشي
والمرتشي في اتصال الرشوة فما الظن بالديوث الواسط بين العاشق
والمعشوق في الوصلة المحرمة فيتساعد العاشق والديوث على ظلم المعشوق
وظلم غيره ممن يتوقف حصول غرضهما على ظلمه في نفس ومال او عرض فانه كثيرا
ما يتوقف المطلوب فيه على قتل نفس تكون حياتها مانعة من غرضه فكم من
قتيل طل دمه بهذا السبب من زوج وسيد وقريب وكم خببت امراة على
بعلها وجارية وعبد على سيدهما وقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم من
ذلك وتبرا منه وهو من اكبر الكبائر واذا كان النبي صلى الله عليه وسلم
قد نهى ان يخطب الرجل على خطبة اخيه او يستام على سوم اخيه فكيف
بمن سعى في التفريق بينه وبين امراته حتى يتصل بها وعشاق الصور
ومساعدوهم من الديثة لا يرون ذلك ذنبا فان طلب العاشق وصل
معشوقه ومشاركة الزوج والسيد ففي ذلك من اثم ظلم الغير ما لعله

يقصر

يقصر عن اثم الفاحشة ان لم يربو عليها ولا يسقط حق الغير بالتوبة من الفاحشة
فان التوبة وان اسقطت حق الله فحق العبد باق له المطالبة يوم القيمة فان
ظلم الوالد بافساد ولده كبده ومن هو اعز عليه من نفسه وظلم الزوج بافساد
حبيبه والخيانة على فراشه اعظم من ظلمه باخذ ماله كله ولهذا يؤذيه ذلك اعظم
مما يؤذيه باخذ ماله ولا يعدل ذلك عنده الا سفك دمه فياله من ظلم اعظم اثما
من فعل الفاحشة فان كان ذلك حقا لغاز في سبيل الله وقف له الجاني الفاعل
يوم القيمة وقيل له خذ من حسناته ما شئت كما اخبر بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فما ظنكم اي فما تظنون يبقى له من حسناته فان انضاف
الى ذلك ان يكون المظلوم جارا او ذا رحم تعدد الظلم وصار ظلما موكدا بقطيعة
الرحم واذى الجار ولا يدخل الجنة قاطع رحم ولا من لا يامن جاره بوائقه فان استعان
العاشق على وصال معشوقه بشياطين الانس اما بسحر او استخدام ونحو ذلك ضم
الى الشرك والظلم كفر السحر فان لم يفعله هو ورضي كان راضيا بالكفر غير كاره لحصول
مقصده وهذا ليس ببعيد من الكفر والمقصود ان التعاون في هذا الباب تعاون
على الاثم والعدوان واما ما يقترن بحصول غرض العاشق من الظلم المنتشر المتعدي
ضرره فامر لا يخفى فانه اذا حصل له مقصوده من المعشوق فان للمعشوق اغراضا
اخر يريد من العاشق اعانته عليها فلا يجد من اعانته بدا فيبقى كل منهما يعين الاخر
على ظلم من يتصل به من اهله واقاربه وسيده وزوجه والعاشق يعين المعشوق
على ظلم من يكون فيها ظلم الناس فيحصل العدوان والظلم للناس بسبب اشتراكهما
في القبيح لتعاونهما على الظلم كما جرت العادة بين العشاق والمعشوقين من
اعانة العاشق لمعشوقه على ما فيه ظلم وبغي وعدوان حتى ربما يسعى له في
منصب لا يليق به ولا يصلح لمثله وفي تحصيل مال من غير حله وفي استطالته
على غيره فاذا اختصم معشوقه وغيره او تشاكيا لم يكن الا في جانب المعشوق ظالما
كان او مظلوما هذا الى ما ينضم الى ذلك من ظلم العاشق للناس بالتحيل على اخذ
اموالهم والتوصل الى المعشوق بسرقة او غصب او خيانة او يمين كاذبة او
قطع طريق ونحو ذلك وربما ادى ذلك الى قتل النفس التي حرم الله لياخذ ماله

Copyright © King Saud University